

Distr.: General
1 October 2013

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ١٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/67/L.80 و Add.1)]

٢٩٩/٦٧ - تعزيز المكاسب والتعجيل بالجهود الرامية إلى مكافحة الملاريا
والقضاء عليها في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا، بحلول
عام ٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنها أعلنت الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا لدحر الملاريا في البلدان النامية،
ولا سيما في أفريقيا^(١)، وأن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة
المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وغيرها من الأمراض هدف من الأهداف الإنمائية المتفق
عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير أيضا إلى الأهداف والالتزامات المتصلة بالملاريا الواردة في الوثيقة الختامية
للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٨٩/٦٦ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وجميع
القرارات السابقة المتعلقة بمكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا،

وإذ تشير إلى قرار جمعية الصحة العالمية ٦٠-١٨ المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧
الذي حثت فيه على اتخاذ مجموعة واسعة من الإجراءات على الصعيدين الوطني والدولي

(١) القرار ٢٨٤/٥٥.

(٢) القرار ١/٦٥.



الرجاء إعادة الاستعمال



لزيادة برامج مكافحة الملاريا^(٣) والقرار ٦١-١٨ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨ المتعلق برصد تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة^(٤)،

وإذ تضع في اعتبارها ما اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الصدد من قرارات تتعلق بمكافحة الملاريا والأمراض التي تتسبب في الإسهال، ولا سيما القرار ٣٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨،

وإذ تحيط علما بجميع الإعلانات والمقررات التي اعتمدها منظمة الوحدة الأفريقية والاتحاد الأفريقي بشأن المسائل المتعلقة بالصحة، ولا سيما ما يتصل منها بالملاريا، ومن بينها إعلان أبوجا المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض المعدية الأخرى المتصلة بذلك المتضمن الالتزام بتخصيص ما لا يقل عن ١٥ في المائة من الميزانيات الوطنية لقطاع الصحة ونداء أبوجا للتعجيل بإتاحة الخدمات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا للجميع في أفريقيا الذي أصدره رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الاستثنائي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والملاريا الذي عقد في أبوجا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦ وقرار مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الخامسة عشرة التي عقدت في كمبالا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠ تمديد نداء أبوجا إلى عام ٢٠١٥ كي يتزامن مع الموعد المحدد للأهداف الإنمائية للألفية والإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الاستثنائي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والملاريا الذي عقد في أبوجا في الفترة من ١٢ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣،

وإذ تسلم بالدور القيادي الذي يضطلع به تحالف القادة الأفريقيين لمكافحة الملاريا في المساعدة على تحقيق الأهداف المتوخاة لعام ٢٠١٥ وبالتزامهم المستمر بذلك، وإذ تشجع أعضاء التحالف على الاستمرار في توفير القيادة السياسية على أعلى مستوى لمكافحة الملاريا في أفريقيا،

وإذ ترحب باختيار الأمين العام للملاريا كإحدى المسائل التي يوليها أولوية عليا في فترة ولايته الثانية وبالتزامه بإقامة شراكات جديدة وتعزيز الشراكات القائمة وتوسيع نطاق التدابير شديدة الأثر من أجل الحد كثيرا من الوفيات من جراء الإصابة بالملاريا،

(٣) انظر: منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHASS1/2006-WHA60/2007/REC/1.

(٤) انظر: منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA61/2008/REC/1.

وإذ تسلم بأن توحيد الجهود لتحقيق الأهداف المحددة في مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية الذي عقد في أبوجا في ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ أمر ضروري ومهم لتحقيق هدف "دحر الملاريا"^(٥) والغايات المنشودة من الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ على التوالي،
وإذ ترحب في هذا الصدد بالتزام الدول الأعضاء بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تسلم أيضا بأنه يمكن الحد بدرجة كبيرة من حالات الاعتلال الصحي والوفيات من جراء الإصابة بالملاريا في جميع أنحاء العالم عن طريق الالتزام السياسي ورصد ما يتناسب مع ذلك من موارد في حال تثقيف الجمهور وتوعيته بالملاريا وإتاحة الخدمات الصحية المناسبة، ولا سيما في البلدان التي يتوطن فيها هذا الداء،

وإذ تسلم كذلك بأن لأنشطة مكافحة الملاريا أثرا إيجابيا حيث إنها تؤدي إلى خفض معدلات وفيات الأطفال والوفيات النفاسية بصفة عامة ويمكن أن تساعد البلدان الأفريقية على تحقيق الهدفين ٤ و ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية المتصلين بخفض وفيات الأطفال وتحسين صحة الأم بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تنوه بالتقدم المحرز في أجزاء من أفريقيا لضمان انحسار عبء الملاريا الثقيل عن طريق الالتزام السياسي والبرامج الوطنية المستدامة لمكافحة الملاريا، وإذ تنوه بما يجري إحرازه من تقدم في تحقيق الأهداف التي حددتها جمعية الصحة العالمية والشراكة من أجل دحر الملاريا فيما يتصل بمكافحة الملاريا بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تسلم بأنه على الرغم من أن تزايد الاستثمارات العالمية والوطنية في مجال مكافحة الملاريا أدى إلى تخفيف عبء الملاريا إلى حد كبير في بلدان كثيرة ومن أن بعض البلدان تمضي قدما نحو القضاء على الملاريا، لا تزال هناك بلدان كثيرة تنوء بأعباء ثقيلة على نحو غير مقبول من جراء الملاريا ويتعين عليها، من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة، أن تعزز على وجه السرعة جهودها في سبيل الوقاية من الملاريا ومكافحتها التي تعتمد بدرجة كبيرة على الأدوية ومبيدات الحشرات التي يحتمل دائما أن تفقد فائدتها بفعل تولد المقاومة لدى البشر للمواد المضادة للملاريا ومقاومة البعوض لمبيدات الحشرات،

وإذ تسلم أيضا بالتحديات المتصلة بالأدوية المتدنية النوعية والمغشوشة والمزيفة وتدني مستوى أدوات تشخيص داء الملاريا،

(٥) A/55/240/Add.1، المرفق.

وإذ تعرب عن القلق إزاء استمرار حالات الاعتلال والوفيات والوهن من جراء الإصابة بالملاريا، وإذ تشير إلى أن من الضروري بذل مزيد من الجهود إذا ما أريد تحقيق أهداف أبوجا المتصلة بالملاريا والأهداف المتعلقة بالملاريا والغايات المنشودة من الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٥ في الموعد المحدد لها،

وإذ تشدد على أهمية تعزيز النظم الصحية بما يكفل الاستمرار على نحو فعال في مكافحة الملاريا والقضاء عليها،

وإذ تثنى على منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والشراكة من أجل دحر الملاريا والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا والبنك الدولي والشركاء الآخرين لما يبذلونه من جهود في مكافحة الملاريا على مر السنين،

وإذ تحيط علما مع التقدير بخطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا التي وضعتها الشراكة من أجل دحر الملاريا،

١ - ترحب بالتقرير الذي أعدته منظمة الصحة العالمية^(٦)، وتدعو إلى دعم تنفيذ التوصيات الواردة فيه؛

٢ - تدعو إلى زيادة دعم سبل الوفاء بالالتزامات وتحقيق الأهداف الدولية المتعلقة بمكافحة الملاريا والقضاء عليها على النحو المحدد في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣ - تشجع الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني على مواصلة الاحتفال باليوم العالمي للملاريا من أجل زيادة وعي الجمهور ومعرفته بأمور الوقاية من الملاريا ومكافحتها وعلاجها، وبأهمية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتؤكد أهمية إشراك المجتمعات المحلية في هذا الصدد؛

٤ - تشجع المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالملاريا على مواصلة إثارة المسائل المتعلقة بالملاريا، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى التي تعنى بالفعل بتلك المسائل، في سياق الخطط السياسية وخطط التنمية الدولية وعلى العمل مع القادة على الصعيدين الوطني والعالمي بغرض المساعدة في تأمين الإرادة السياسية والشراكات والأموال للحد بشكل جذري من الوفيات من جراء الإصابة بالملاريا بحلول عام ٢٠١٥، عن طريق إتاحة مزيد من خدمات الوقاية والتشخيص والعلاج، وبخاصة في أفريقيا؛

(٦) انظر A/67/825.

٥ - ترحب بقيام المجتمع الدولي بزيادة تمويل أنشطة مكافحة الملاريا وأعمال البحث والتطوير المتصلة بأدوات الوقاية منها وتشخيصها ومكافحتها، وتسلم في الوقت ذاته بضرورة زيادة تمويل تلك الأنشطة والأعمال عن طريق توفير الموارد التي يحصل عليها من مصادر متعددة الأطراف ومصادر ثنائية ومن القطاع الخاص وعن طريق إتاحة التمويل على نحو يمكن التنبؤ به باستخدام طرائق معونة مناسبة فعالة وآليات قطرية لتمويل الرعاية الصحية بما يتفق مع الأولويات الوطنية، وهو ما يعتبر أساسيا في تعزيز النظم الصحية. بما في ذلك رصد الملاريا وتعزيز حصول الجميع بشكل منصف على خدمات عالية الجودة للوقاية من الملاريا وتشخيصها وعلاجها، وتلاحظ في هذا الصدد أن رفع مستوى المساعدة الخارجية للأشخاص المعرضين للإصابة بالملاريا له صلة بانخفاض معدلات الإصابة بالمرض؛

٦ - تحث المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات القطاع الخاص ومؤسساته على دعم تنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا، بطرق منها دعم البرامج والأنشطة المنفذة على الصعيد القطري لتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا بشأن الملاريا؛

٧ - تهيب بالمجتمع الدولي مواصلة دعم أمانة الشراكة من أجل دحر الملاريا والمنظمات الشريكة، بما فيها منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، باعتبارها مصادر حيوية مكملة لدعم الجهود التي تبذلها البلدان التي تتوطن فيها الملاريا لمكافحة هذا المرض؛

٨ - تحث المجتمع الدولي على العمل بروح من التعاون على تقديم المساعدة وإجراء البحوث على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف من أجل مكافحة الملاريا على نحو فعال متواصل متسق يمكن التنبؤ به وزيادة تلك المساعدة والبحوث، بما يشمل دعم الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، بهدف مساعدة الدول، وبخاصة البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، على تنفيذ خطط وطنية سليمة، ولا سيما الخطط الصحية والخطط المتعلقة بالمرافق الصحية، بما يشمل استراتيجيات مكافحة الملاريا قد تشمل حلولاً تقوم على الأدلة فعالة من حيث التكلفة ملائمة للظروف المحلية في سياق الإدارة البيئية، والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة بطريقة متواصلة ومنصفة تسهم في جملة أمور منها تعزيز نهج تطوير النظام الصحي على مستوى المناطق؛

٩ - تناشد الشركاء في مكافحة الملاريا العمل على إزالة العقبات، متى ووجهت، في مجالي التمويل والإمداد التي تؤدي إلى نفاد المخزون من الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل وعدم إتاحة فحوص التشخيص السريع والعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين على الصعيد الوطني، بوسائل منها تعزيز إدارة برامج مكافحة الملاريا على المستوى القطري؛

١٠ - ترحب بالمساهمة في تعبئة موارد إضافية يمكن التنبؤ بها لأغراض التنمية عن طريق مبادرات التمويل الطوعية المبتكرة التي تضطلع بها مجموعات الدول الأعضاء، وتشير في هذا الصدد إلى المرفق الدولي لشراء الأدوية ومرفق التمويل الدولي للتحصين ومبادرات الالتزام المسبق للأسواق بتوفير اللقاحات والتحالف العالمي للقاحات والتحصين والمرحلة الأولى من المشروع التجريبي لمرفق توفير أدوية الملاريا بأسعار ميسورة، وتعرب عن تأييدها لأعمال الفريق الرائد المعني بأساليب التمويل المبتكرة للتنمية وفرقة العمل الخاصة التابعة له المعنية بإيجاد طرق تمويل مبتكرة للصحة؛

١١ - تحت البلدان التي تتوطن فيها الملاريا على العمل من أجل كفالة وجود قدرة مالية مستدامة وزيادة تخصيص الموارد الوطنية، قدر الإمكان، لمكافحة الملاريا، وتهيئة الظروف المؤاتية للعمل مع القطاع الخاص من أجل تحسين سبل إتاحة خدمات عالية الجودة في مجال مكافحة الملاريا؛

١٢ - تحت الدول الأعضاء على تقييم الاحتياجات من الموارد البشرية المتكاملة وتبليتها على جميع مستويات النظام الصحي من أجل تحقيق أهداف إعلان أبوجا بشأن دحر الملاريا في أفريقيا^(٥) والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وعلى اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، لتنظيم تعيين العاملين الصحيين المهرة وتدريبهم واستبقائهم على نحو فعال والتركيز بصورة خاصة على توافر العاملين الصحيين المهرة على جميع المستويات لتلبية الاحتياجات الفنية والعملية عند توافر المزيد من التمويل لبرامج مكافحة الملاريا؛

١٣ - تحت المجتمع الدولي على أن يقوم، في جملة أمور، بدعم الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا من أجل تلبية احتياجاته المالية وأن يتيح، عن طريق الاضطلاع بمبادرات على الصعيد القطري تخطى بدعم دولي كاف، مزيدا من العلاجات المركبة المضادة للملاريا المأمونة الناجعة بأسعار معقولة، بما في ذلك العلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين والعلاج الوقائي المتقطع للحوامل والأطفال دون سن الخامسة والرضع، والمرافق الملائمة لتشخيص الأمراض والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، بطرق منها، عند الاقتضاء، التوزيع المجاني لهذه الناموسيات ورش مبيدات الحشرات التي تظل آثارها باقية داخل المباني لمكافحة الملاريا، مع مراعاة القواعد الدولية في هذا الصدد، بما في ذلك المعايير والمبادئ التوجيهية لاتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة^(٧)؛

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٥٦، الرقم ٤٠٢١٤.

١٤ - **تطلب** إلى المنظمات الدولية المعنية، لا سيما منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، دعم الحكومات الوطنية في الجهود التي تبذلها لإتاحة تدابير مكافحة الملاريا للجميع لمعالجة جميع السكان المعرضين لخطر الإصابة بها، ولا سيما صغار الأطفال والحوامل، في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، وبخاصة في أفريقيا، في أسرع وقت ممكن، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكفالة الاستفادة على نحو سليم من تلك التدابير، بما في ذلك توفير الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، واستدامتها عن طريق مشاركة المجتمع فيها على نحو تام وتنفيذها من خلال النظام الصحي؛

١٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء، ولا سيما البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، أن تضع، بدعم من المجتمع الدولي، سياسات وخطط تنفيذ وطنية وأن تجري بحوثا على الصعيد الوطني بهدف تكثيف الجهود من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا لمكافحة الملاريا بحلول عام ٢٠١٥، وفقا للتوصيات الفنية لمنظمة الصحة العالمية و/أو أن تعزز ما هو قائم منها؛

١٦ - **تشج** على البلدان الأفريقية التي نفذت توصيات مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠ الداعية إلى خفض أو إلغاء الضرائب والتعريفات الجمركية المفروضة على الناموسيات وغيرها من المنتجات اللازمة لمكافحة الملاريا^(٩)، وتشجع البلدان الأخرى على أن تحذو حذوها؛

١٧ - **تهيب** بوكالات الأمم المتحدة وشركائها مواصلة تقديم الدعم التقني اللازم لبناء قدرات الدول الأعضاء على تنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا وتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وتعزيز ما هو قائم منها؛

١٨ - **تعرب عن القلق** من تزايد سلالات الملاريا المقاومة للعلاج في عدة مناطق من العالم، وتهيب بالدول الأعضاء أن تنفذ، بدعم من منظمة الصحة العالمية والشركاء الآخرين، الخطة العالمية المتعلقة باحتواء المقاومة لمادة الأرتيميسينين والخطة العالمية لإدارة مقاومة ناقلات الملاريا لمبيدات الحشرات، وأن تعزز نظم مراقبة لرصد التغير في أنماط مقاومة العقاقير ومبيدات الحشرات وتقييمه وأن تعمل على تطبيق تلك النظم، وتهيب بمنظمة الصحة العالمية أن تدعم الدول الأعضاء في تطوير استراتيجياتها الوطنية لإدارة مقاومة مبيدات الحشرات وأن تنسق الدعم المقدم إلى البلدان على الصعيد الدولي، لضمان إجراء اختبارات مقاومة العقاقير ومبيدات الحشرات على الوجه الأكمل من أجل تعزيز استخدام ما هو متوافر حاليا من مبيدات الحشرات والعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين، وتؤكد ضرورة استخدام البيانات المجمعة لإجراء مزيد من البحوث وتطوير علاجات مأمونة فعالة؛

١٩ - تحت جميع الدول الأعضاء على حظر تسويق العلاجات الفموية الأحادية المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين وحظر استخدامها والاستعاضة عنها بعلاجات فموية مركبة مكونة أساسا من المادة ذاتها، على نحو ما أوصت به منظمة الصحة العالمية، وعلى وضع الآليات المالية والتشريعية والتنظيمية اللازمة من أجل بدء استعمال العلاجات المركبة المكونة أساسا من تلك المادة بأسعار معقولة في المرافق العامة والخاصة على حد سواء؛

٢٠ - تقر بأهمية استحداث لقاحات وأدوية جديدة مأمونة فعالة من حيث التكلفة للوقاية من الملاريا وعلاجها وبضرورة إجراء مزيد من البحوث والتعجيل بها، بما في ذلك إجراء البحوث المتعلقة بالعلاجات المأمونة الناجعة عالية الجودة، باستخدام معايير صارمة، بطرق منها دعم البرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية^(٨) وإقامة شراكات فعالة على الصعيد العالمي، من قبيل مبادرات مختلفة لإنتاج لقاحات الملاريا ومشروع إنتاج أدوية الملاريا، وتنشيط تلك الشراكات عند الضرورة بحوافز جديدة لضمان تطويرها، وتقديم دعم فعال في أوانه من أجل الترخيص المسبق للأدوية الجديدة المضادة للملاريا ومركباتها؛

٢١ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يقوم، بسبل تشمل الاستعانة بالشراكات القائمة، بزيادة الاستثمارات والجهود المبذولة في مجال إجراء البحوث للاستفادة إلى أقصى حد من الوسائل المتاحة حاليا واستحداث ما يتعلق بالملاريا من أدوية ومنتجات وتكنولوجيات جديدة مأمونة بأسعار معقولة والترخيص بها، من قبيل اللقاحات وفحوص التشخيص السريعة ومبيدات الحشرات وسبل توفيرها، للوقاية من الملاريا وعلاجها، وبخاصة للأطفال والحوامل المعرضين لخطر الإصابة بها، وإتاحة فرص اختبارها، كجزء من جهود مكافحة الملاريا، لزيادة فعاليتها وتأخير ظهور المقاومة لها؛

٢٢ - تهيب بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا أن تكفل تهئية الظروف المؤاتية لمؤسسات البحوث، بما في ذلك تخصيص موارد كافية ووضع السياسات والأطر القانونية الوطنية، عند الاقتضاء، بغرض تحقيق غايات منها إثراء عملية وضع السياسات والتدابير الاستراتيجية لمكافحة الملاريا؛

٢٣ - تعيد تأكيد الحق في الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وفي إعلان الدوحة بشأن اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من

(٨) برنامج مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ المتعلق بتنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة وفي التعديل المقترح للمادة ٣١ من الاتفاق، بعد إتمام الإجراءات الرسمية لقبوله، التي توفر المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، وبصفة خاصة من أجل تعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية والتشجيع على تقديم المساعدة للبلدان النامية في هذا الصدد، وتدعو إلى القيام، على نطاق واسع وبسرعة، بقبول تعديل المادة ٣١ من الاتفاق، على النحو الذي اقترحه المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في قراره المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛

٢٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم السبل الرامية إلى زيادة فرص الحصول على منتجات وعلاجات مأمونة فعالة بأسعار معقولة من قبيل تدابير مكافحة ناقلات المرض، بما في ذلك رش مبيدات الحشرات التي تظل آثارها باقية داخل المباني والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، بطرق منها التوزيع المجاني لهذه الناموسيات، وتوفير مرافق التشخيص الملائمة وتوفير العلاج الوقائي المتقطع للحوامل والأطفال دون سن الخامسة والرضع والعلاجات المركبة المكونة أساساً من مادة الأرتيميسينين للسكان المعرضين لخطر الإصابة بالملاريا الخبيثة في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، وبخاصة في أفريقيا، بطرق منها توفير أموال إضافية وآليات مبتكرة، في جملة أمور، لتمويل إنتاج مادة الأرتيميسينين وزيادته وشرائها، حسب الاقتضاء، لتلبية الحاجة المتزايدة؛

٢٥ - **تسلم** بأن للشراكة من أجل دحر الملاريا أثراً في مكافحة الملاريا والوقاية منها وترحب بازدياد الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمكافحة الملاريا والوقاية منها، بما في ذلك التبرعات المالية والعينية التي يقدمها الشركاء من القطاع الخاص والشركات العاملة في أفريقيا، وبتزايد مشاركة مقدمي الخدمات غير الحكوميين؛

٢٦ - **تشجع** منتجي الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل على التعجيل بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وتدعو البنك الدولي وصناديق التنمية الإقليمية إلى النظر في دعم البلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إنشاء مصانع لزيادة إنتاج الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل؛

٢٧ - **تهيب** بالدول الأعضاء والمجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، وفقاً للمبادئ التوجيهية وتوصيات منظمة الصحة العالمية ومتطلبات اتفاقية ستوكهولم فيما يخص استخدام مادة دي دي تي، أن تكون على دراية تامة بالسياسات والاستراتيجيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية وبأحكام اتفاقية ستوكهولم، بما في ذلك

ما يتعلق منها برش مبيدات الحشرات التي تظل آثارها باقية داخل المباني وتوفير الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل ومعالجة الحالات الإفرادية والعلاج الوقائي المتقطع للحوامل والأطفال دون سن الخامسة والرضع ورصد الدراسات التي تجرى للوقوف على مدى مقاومة الكائنات الحية للعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين وزيادة القدرة على اتباع طرق مأمونة فعالة رشيدة لرش مبيدات الحشرات التي تظل آثارها باقية داخل المباني والأشكال الأخرى من مكافحة ناقلات المرض، بما في ذلك تدابير مراقبة النوعية، وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية؛

٢٨ - **تطلب** إلى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالات المانحة أن تقدم الدعم للبلدان التي تختار استخدام مادة دي دي تي في رش مبيدات الحشرات التي تظل آثارها باقية داخل المباني لكفالة استخدامها وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية، وأن تقدم كل ما يمكن من الدعم للبلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إدارة المساعدة بفعالية وتجنب تلوث المنتجات، ولا سيما الزراعية منها، بمادة دي دي تي وغيرها من مبيدات الحشرات المستخدمة في عمليات الرش التي تظل آثارها باقية داخل المباني؛

٢٩ - **تشجع** منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها على أن تواصل، بدعم من الأطراف في اتفاقية ستوكهولم، بحث إمكانية إيجاد مواد لمكافحة ناقلات المرض بدلا من مادة دي دي تي؛

٣٠ - **تهيب** بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا تشجيع التعاون الإقليمي والتعاون المشترك بين القطاعات، في القطاعين العام والخاص على جميع المستويات، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة والزراعة والتنمية الاقتصادية والبيئة، للمضي قدما في تحقيق الأهداف المتعلقة بمكافحة الملاريا، وتتطلع إلى أن يعرض على الدول الأعضاء إطار العمل من أجل نهج متعدد القطاعات لمكافحة الملاريا الذي وضعته الشراكة من أجل دحر الملاريا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتسلم بأهمية اتباع نهج متعدد القطاعات للنهوض بالجهود من أجل مكافحة هذا الداء على الصعيد العالمي؛

٣١ - **تشجع** تبادل المعرفة والخبرة والدروس المستفادة في مجال مكافحة الملاريا والقضاء عليها بين المناطق، وبخاصة بين أفريقيا ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة أمريكا اللاتينية؛

٣٢ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم تعزيز النظم الصحية والسياسات الوطنية في مجال الصيدلة والسلطة الوطنية للرقابة على العقاقير ورصد الأدوية المزيفة والأدوية المضادة للملاريا

المتدنية النوعية ومكافحة الاتجار بها ومنع توزيعها واستعمالها ودعم الجهود المنسقة، بطرق منها توفير المساعدة التقنية بغرض تحسين نظم المراقبة والرصد والتقييم واتساقها مع الخطط والنظم الوطنية من أجل تتبع التغيرات في التغطية وفي الحاجة إلى زيادة التدابير الموصى بها وما يتبع ذلك من تخفيف العبء الذي تسببه الملاريا والإبلاغ عنها بشكل أفضل؛

٣٣ - تحت الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وجميع الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، على تشجيع التنفيذ المنسق للأنشطة المتعلقة بالملاريا وتحسين نوعيتها، بطرق منها الشراكة من أجل دحر الملاريا، وفقا لسياسات وخطط تنفيذ وطنية تتسق مع التوصيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية والجهود والمبادرات الأخيرة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إعلان باريس المتعلق بفعالية المعونة وخطة عمل أكرا التي اعتمدت في المنتدى الرفيع المستوى الثالث المعني بفعالية المعونة الذي عقد في أكرا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨^(٩)؛

٣٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسنتين، بالتعاون الوثيق مع المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتحديدًا عن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتوخاة لعام ٢٠١٥ في إعلان أبوجا وأهداف خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا والهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك تحديد أفضل الممارسات وأوجه النجاح والتحديات التي تعيق بوجه خاص تحقيق الأهداف، وأن يقدم، آخذاً في اعتباره ما سبق، توصيات لكفالة تحقيق الأهداف بحلول عام ٢٠١٥.

الجلسة العامة ٩٩

١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

(٩) A/63/539، المرفق.